



## الأحكام الشرعية وأثر اللغة في بيانها ( آيات المواريث / سورة النساء نموذجاً)

م. قصي محمود خلف

جامعة كركوك / كلية القانون والعلوم السياسية / قسم القانون

### SHARIA RULINGS AND THE EFFECT OF LANGUAGE ON ITS STATEMENT (VERSES OF INHERITANCE / SURAT AN-NISA AS AN EXAMPLE)

Lecturer. Qusay Mahmoud Khalaf

University of Kirkuk / College of Law and Political Science /  
Department of Law

#### المخلص

يتناول موضوع بحثنا الحديث عن مسألة في غاية الأهمية ألا وهي مسألة علم الفرائض ودور اللغة في كشف معاني ودلالات الألفاظ وأثر ذلك في توجيه المعنى المستنبط من النص، وقد تناول بحثنا مقدمة عن علاقة اللغة بالشرع وبيننا أهمية اللغة للمستنبط وكيف أن اللغة هي وعاء لجميع العلوم والمعارف الإسلامية وان من يريد أن يتخصص في العلوم الشرعية أن يكون على معرفة بعلوم اللغة نحوها وصرفها وأعرابها، ثم شرعنا في تحليل آيات الميراث وبيننا الصلة بين الاستعمال اللغوي للألفاظ وبين الاستعمال القرآني، كما بيننا دقة الاستعمال القرآني في إثارة لبعض الألفاظ على البعض الآخر وقد اعتمدنا في بحثنا هذا على تفاسير القرآن الكريم وكتب الإعجاز ثم ختمنا بحثنا بخاتمة عن أهم ما توصلنا إليه وقائمة بالمصادر والمراجع التي راجعناها أثناء كتابة البحث. الكلمات المفتاحية: اللغة، القرآن، تفسير

#### Abstract

This research discusses a very significant issue which is related to obedience and the role of language to find the meaning of terms and its effect to direct the true meaning from the text also how the language is the base of other Islamic sciences to be specialized in legitimacy which must first be specialized in linguistics, syntax, semantics and case mark then the research discusses the legacies through analyzing some verses from Quran

also we show the relation between linguistic and qur'anic use of some terms then we concluded with main findings followed by list of references.

**Key words:** language, Quran, interpretation

**المقدمة:** الحمد لله الذي انعم علينا بان هداانا للإيمان، وعلمنا ما لم نعم وأرشدنا إلى الحق، والصلاة والسلام على سيدنا محمد إمام الحنفاء وسيد الأوفياء، واشرف الشرفاء وعلى اله النجباء وأصحابه ومن على آثاره اقتفى وعلى جميع عباد الله الصلحاء، وبعد: فعلم الفرائض أو المواريث من أعظم العلوم قدراً، وأفضلها ذكراً، وفرع من فروع الشريعة اشتغل الصحابة بتحصيلها وتكلموا في أصولها وفروعها ومما يدل فضلها ان الله تعالى تولى قسمتها بنفسه وتولى تفصيلها تفصيلاً يعزوه وجوده في أحكام أخرى من الشريعة، فالصلاة والصيام والحج لم تفصل أحكامها بل جاءت مجملة ترك التفصيل فيها للنبي(صلى الله عليه وسلم) ولتوضيح تلك الأحكام وبيان اللغة في تفسير أحكامها سنبدأ أولاً ببيان صلة اللغة بالشرع ومن ثم نشرع في دراسة آيات المواريث ودور اللغة في بيان أحكامها.

**مقدمة في صلة اللغة بالشرع:** اللغة اثر كبير في مسائل الفقه ، كونها وعاء لجميع العلوم والمعارف الإسلامية، إذ أنها كتبت بها ودرست وأجريت مناظرات بها، لذلك لابد لمن يريد أن يتخصص في العلوم الشرعية من معرفة علوم اللغة نحوها وصرفها وإعرابها الخ. ذلك لان المصدرين الأساسيين للفقه الإسلامي هما: القرآن الكريم والسنة المطهرة، جاء بلغة العرب فلا بد لمن يريد معرفة الأحكام الشرعية أن يكون عالماً باللغة العربية بصيراً بأساليبها، يقول الزمخشري مبيناً أهمية اللغة بالنسبة إلى جميع العلوم الشرعية بدءاً من التفسير ثم الحديث والفقه وأصوله وكذا علم المقاصد: ((وذلك إنهم لا يجدون علماً من العلوم الإسلامية فقهاً وكلامها وعلمي تفسيرها وأخبارها إلا وافنقاره إلى العربية بين لا يدفع ومكشوف لا يتقنع ويرون الكلام في معظم أصول الفقه ومسائله مبنياً على علم الإعراب، والتفاسير مشحونة بالروايات عن سيبويه وألخفش والكسائي والفراء وغيرهم<sup>(1)</sup>).

١-المفصل في علم العربية، للزمخشري، دار الجيل، بيروت، ط١، ٢٠٠٣، ص٦-٧.

وقد ذكر ابن فارس في باب القول في حاجة اهل الفقه والفتيا إلى معرفة اللغة العربية: ( ان العلم بلغة العرب واجب على كل متعلق من العلم بالقرآن والسنة والفتيا بسبب حتى لا غناء بأحد منهم عنه وذلك لان القرآن نازل بلغة العرب)<sup>(١)</sup> فيتبين من كلام ابن فارس ان من اراد معرفة كتاب الله عز وجل وما في سنة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من كل كلمة غريبة أو نظم عجيب لم يجد من العلم باللغة بدا، وقد غلط ابو بكر بن داود الشافعي في كلمات ذكر انه اخطأ فيها عن طريق اللغة فيما الكلمات فمنها<sup>(٢)</sup>: قوله في التزويج: اذا قال الولي: زوجتك فلانة، فقال المزوج: قد قبلتها: ان ذلك ليس بنكاح حتى يقول: قد تزوجتها، أو قبلت تزويجها. قال: ومعلوم ان الكلام اذا خرج جوابا فقد فهم انه جواب عن سؤال، قال الله عز وجل: (فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا قالوا نعم) الاعراف ٤٤، وقال (الست بربكم قالوا بلى) الاعراف ١٧٢، فاكتفى من المجيبين بهذا وما كلفوا أن يقولوا: بلى أنت ربنا. قال ومنها تسمية البكر التي لا توطأ حائلا . وابن داود يقول: إنما تسمى حائلا إذا كانت حاملا مرة ، أو توقع منها حمل فحالت. ومنها قوله في الطائفة: إنها تكون ثلاثة وأكثر. وقد قالها مجاهد: الطائفة تقع على الواحد. فلذلك فان علم اللغة كالواجب على اهل العلم لئلا يحيدوا في فتياهم عن سنن الاستواء. ثم ان عدم اتقان اللغة كان سببا في الضلال عن هدي الشريعة، يقول ابن جني: (ان اكثر من ضل من اهل الشريعة عن القصد فيها وحاد عن الطريقة المثلى إليها، وإنما إستهواه ، واستخف حلمه، وضعفه في هذه اللغة الكريمة الشريفة التي خوطب الكافة بها) وبناء " على ذلك فقد نص جميع الاصوليين<sup>(٣)</sup>: على ان معرفة اللغة العربية افرادا" وتركيبا من شروط الاجتهاد لأنه يقوم على الأدلة الأربعة وهي: الكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس، وفهما مرتب ارتباطا وثيقا بفهم اللغة العربية .

١- الصاحبى(كتاب في فقه اللغة)، ابن فارس، تح الشيخ احمد صقر، مؤسسة المختار القاهرة، ط١،

٢٠٠٥، ص٥٥.

٢- المصدر نفسه، ص٥٦ وما بعدها.

٣- الكوكب الدرّي في تخريج الفروع الفقهيّة على المسائل النحويّة، للاسنوي ، حققه د. عبد الرزاق السعدي، راجعه د. عبد الستار أبو غدة، وزارة الأوقاف الكويت، ط١، ١٩٨٤. ص٥٤

وقد بين الامام الشافعي سبب اشتراط العلم بلغة العرب للمجتهد وان هذا الاشتراط بسبب نزول القرآن بلغة العرب) وذكر وجوها من الاساليب التي تجنى عليها لغة العرب ثم قال(فمن جهل هذا من لسانها-وبلسانها نزل الكتاب وجاءت السنة- فتكلف القول في علمها تكلف ما يجهل بعضه ومن تكلف ما جهل وما لم تثبته معرفته كانت موافقته للصواب-ان وافقه من حيث لا يعرفه- غير محمودة والله اعلم وكان بخطئه غير معذور اذا نطق فيما لا يحيط علمه بالفرق بين الصواب والخطأ فيه<sup>(١)</sup>. ولما كان نظر المستنبط إلى مدلول الخطاب الشرعي وهو قد جاء على وفق لغة العرب كما قال تعالى(نزل به الروح الامين على قلبك لتكون من المنذرين بلسان عربي مبين) ١٩٣- ١٩٥ من سورة الشعراء، صارت معرفة اللغة العربية من الأسس التي يبنى عليها فهمه للخطاب الشرعي وكان من شروط الاجتهاد: العلم بلغة العرب.وقد ذهب ابن حزم إلى انه لا يحل لمن لا يعرف العربية أن يفتي في مسائل الدين كما ذكر الأسنوي في مقدمة كتابه<sup>(٢)</sup>: ان علم الحلال والحرام، الذي به صلاح الدنيا والاخرة وهو المسمى ب(علم الفقه) مستمد من علم اصول الفقه وعلم العربية، وذلك لان العربية ادلته من الكتاب عربية وحينئذ يتوقف فهم تلك الادلة على فهمها، والعلم بمدلولها على علمها.ولذلك كانت عناية العلماء بالألفاظ العربية ومعانيها كبيرة فنراهم قد اعتنوا بألفاظها وبينوا دلالاتها ومجاري استعمالات العرب لها حتى ان الجرمي ت ٢٥٥ هـ قال<sup>(٣)</sup>:(انا منذ ثلاثين سنة افتي الناس من كتاب سيبويه).وعليه فمن يريد استنباط الاحكام وفهم القرآن ان يكون بصيرا" بأساليب اللغة لأنه وكما يقول السيوطي: أن معرفة الأحكام الشرعية واجبة بالإجماع، ومعرفة الأحكام بدون أدلتها يستحيل، إذن الأحكام الشرعية تتوقف على معرفة اللغة والنحو والتصريف.

**أثر اللغة في بيان وتفسير آيات المواريث: المتدبر لآيات المواريث يجد الدقة والاحكام والموضوعية والعدالة في تقسيم هذه التركة، واعطاء كل واحد من الورثة ما**

١- الرسالة، الإمام الشافعي، ص ٥٣، تح وشرح احمد محمد شاكر، مطبعة الباب الحلبي، ط ١.

٢- الكوكب الدرّي:ص ٥٤.

٣- الموافقات للإمام الأشاطبي، ١١٦/٤، تعليق وشرح عبدالله دراز، مطبعة المكتبة التجارية، مصر.

يتناسب مع حاجته أولاً، ودرجته من الميت ثانياً، وأنه لم يفرق بين الاولاد من حيث الصغر والكبر ولم يخص الذكور دون الاناث. ومن الخيران نتدبر هذه الآيات وبيان اثر اللغة في تفسير آيات المواريث، قال تعالى: (للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون مما قل أو أكثر نصيباً مفروضاً) النساء: فهذه الآيات التي نحن معها شروع في بيان احكام المواريث بعد بيان أموال اليتامى المتتقلة إليهم بالإرث ولسائل أن يسأل ما العلاقة القائمة بين آيات المواريث والتي قبلها (آية الأيتام) والجواب هو<sup>(١)</sup>: إن آية الميراث في تعلقها بما قبلها، إن الله لما بين كيف يملك هذا اليتيم المال بالإرث، ولم يكن ذلك الا ببيان جملة احكام الميراث. وعليه سوف نتناول بالدراسة عاملين على اكتشاف أوجه الإعجاز اللغوي في تفسير آيات الميراث، وبيان ذلك يتطلب الاجابة عن التساؤلات التالية في قوله تعالى (للرجال نصيب)

أولاً- سبب تقديم الرجال وبيان معنى اللفظة.

ثانياً- بيان معنى لفظة نصيب ولم جاءت اللفظة مبهمة .

ثالثاً- من هم الاقربون وسر اختيار اللفظة.

رابعاً- الغرض من ايراد حكم النساء على الاستقلال.

خامساً- ما فائدة التعبير ب(مما قل منه أو أكثر).

وسنتناول هذه التساؤلات من خلال عرض تحليلي للآية.

**أولاً: ما المقصود بالرجال:** جاء في كتاب الفروق اللغوية:<sup>(٢)</sup>، ان الرجل معروف الذكر من نوع الانسان خلاف المرأة، وقيل: انما يكون رجلاً فوق الغلام، وذلك اذا احتلم وشب، وقيل: هو رجل ساعة تلده امه إلى ما بعد ذلك. وفي اختيار هذه اللفظة دلالة ان الكبار والصغار من الرجال لهم الحق من الميراث وهذا الحق اما ان يكون من الوالدين وإما أن يكون من الأقارب قال العلامة أطباطبائي في قوله (للرجال نصيب...) ان الحكم مطلق غير مقيد بحال أو وصف أو غير ذلك اصلاً، كما ان موضوعه اعني الرجال

١- المدخل إلى النحو والبلاغة في اعجاز القرآن الكريم، د.عمار ساسي، ص٢٧٨، عالم الكتب الحديث الاردن، ط١، ٢٠٠٧.

٢- الفروق اللغوية في تفسير الكلمات القرآنية، تأليف علي فهمي النزهي، ص٥٠٦، الدار العالمية للنشر والتوزيع، مصر، ط١، ٢٠١٥.

عام غير مخصص بشيء متصل فالصغار ذوا نصيب كالكبار<sup>(١)</sup>، وقوله (للرجال نصيب، كلام مستأنف، مسوق لتقنين ما كانت عليه الجاهلية من عدم توريث النساء والصغار، وسبب تقديم لفظة (للرجال) مع كونها جاءت خبراً، فيها من الفوائد ان تقديم الرجال على النساء حتى في الامر الذي يشتركون في الاستحقاق فيه وهذا هو المشروع والمعقود والفطري ان يكون الرجال هم المقدمين على النساء، ولو تأملنا لفظة (نصيب) فإنها تعني<sup>(٢)</sup>: الحظ المنسوب، اي المعين، وهو يأتي عاما في الحظ من كل شيء، أو للقسمة بين جماعة وتعيين حظهم من الميراث ولم يبين القرآن النصيب هنا لكن بينه في آيات تأتي والإجمال ثم التفصيل من البلاغة التامة لان المجل غايته تصوير المسألة بإيجاز في الذهن، حتى يهيئه لفهم وتقبل الذي يلي مفصلاً، ولان الشيء اذا اجمل بقيت النفوس تتطلع إلى تفصيله فيأتي التفصيل والنفوس متطلعة اليه بخلاف ما لو جاء الشيء مفصلاً" مباشرة فانه قد يرد على نفس ليست متشوقة اليه فلا يرسخ في الذهن ولا يصير له قوة العقد في القبول. إما التفصيل فمن دواعيه توكيد المعنى وتثبيتته في النفس، ودفع اللبس الذي كان يحتمل وجوده مع الإيجاز، فلو ان الله تعالى اكتفى بالآية الأولى دون اللجوء إلى التفصيل والبيان في احكام التركة والميراث لتجلى اللبس ولطرح الناس التساؤلات: كيف تكون القسمة اذا ترك النساء فوق اثنتين؟ وكيف تكون القسمة اذا ترك واحدة؟ وكيف تكون القسمة اذا ترك اخوة رجالاً" ونساء؟ وكم قسمة المرأة اذا مات زوجها وترك لها ولداً؟ وكم قسمة الرجل اذا ماتت زوجته وترك له ولداً؟ وهكذا.. وذلك لان ادنى غموض أو نقص في البيان والتفصيل سيؤدي حتماً إلى تعدد الافهام والتأويلات المفضية في الغالب إلى الانحراف عن الحكم التكميلي سواء في العبادات أو المعاملات، ثم أن المسألة تتعلق بعمل تطبيقي على ارض الواقع وفي حياة الناس، وهذا يتطلب حتماً التفصيل الدقيق والشرح الوافي.

١- الميزان في تفسير القرآن للعلامة الطباطبائي، ٤/٢٠٦، دار المجتبي للمطبوعات، قم، ط١، ٢٠٠٤.

٢- دقائق الفروق اللغوية في البيان القرآني، د. محمد ياس خضر، ص١٤٦، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٦.

من هم الأقربون الذين يستحقون الميراث وسر اختيار اللفظة وعلى ماذا تدل؟ الأقربون: هم القرابة الأدنون في النسب<sup>(١)</sup>، واختيار هذا اللفظ على مثل (الأقرباء) و(قرابة) ونحوهما لا يخلو من دلالة على أن الملاك في الإرث أقربية الميت من الوارث<sup>(٢)</sup>، لأن لفظ (الأقرب) اسم تفضيل يدل على أن الميراث لا يتناول جميع الأقارب بل الأقرب فالأقرب ويدل لذلك قول النبي (صلى الله عليه وسلم): ((الحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأدنى رجل ذكر))، وقد أبهم في لفظ (الأقربون) كما أبهم في النصيب وعين الوارث والمقدار في الآيات التي بعدها. وهذه الآية فيها دلالة على توريث ذوي الأرحام وقد احتج الحنفية والإمامية بهذه اللفظة على ذلك قالوا<sup>(٣)</sup>: لأن العمات والخالات وأولاد البنات من الأقربين فوجب دخولهم تحت قوله سبحانه (للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون). كما احتج أبو بكر الرازي بهذه الآية على ذلك فقال<sup>(٤)</sup> ((أقصى ما في الباب إن قدر ذلك النصيب غير مذكور في هذه الآية إلا أنا نثبت كونهم مستحقين لأصل النصيب بهذه الآية وأما المقدار فنستقيده من سائر الدلائل)). قال الإمام القرطبي في قوله تعالى ((للرجال نصيب مما ترك...))، وفي هذه الآية قواعد ثلاثة<sup>(٥)</sup>:

- ١ - بيان علة الميراث وهي القرابة.
- ٢ - عموم القرابة كيفما تصرفت من قريب أو بعيد.
- ٣ - إجمال النصيب المفروض، وذلك مبين في آية المواريث فكان في هذه الآية وطئه للحكم وإبطال لذلك الرأي الفاسد حتى وقع البيان الشافي.

**الغرض من إيراد حكم النساء على الأسقلال وما وجه الإعجاز في ذلك؟** قال ابن عاشور: هذه الآية هي أول إعطاء لحق الإرث للنساء في العرب<sup>١</sup>، وإنما نص على

---

١- المعجم الوسيط، قام بإخراجه مجموعة مؤلفين، ص ٧٢٣، مجمع اللغة العربية.  
٢- الميزان في تفسير القرآن: ٢٠٥/٤.  
٣- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، للإمام الألوسي، ٥٧١/٣. تح محمد احمد وعمر عبد السلام، دار احياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٩٩٩.  
٤- اللباب في علوم الكتاب، للإمام أبي حفص الحنبلي، ١٩٦/٦، تح عادل احمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ٢٠١١.  
٥- الجامع لإحكام القرآن، الإمام القرطبي، ص ٤٠/٥، تقديم هاني الحاج، حققه عماد زكي البارودي وخيري سعيد، المكتبة التوفيقية، القاهرة.  
٦- تفسير التحرير والتنوير، ابن عاشور، ٣٨/٤، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط ١.

نصيب النساء بهذه الصيغة المساوية لنصيب الرجال وإيراد حكمهن على الاستقلال دون الدرج في تضاعيف أحكام السالفين بان يقال ( للرجال والنساء نصيب)للاعتناء بأمرهن والإيذان بأصالتهن في استحقاق الإرث<sup>(١)</sup>، لان في الجاهلية كانوا لا يورثون النساء يقولون: لا يرث إلا من طاعن بالرماح وذاد عن الحوزة وحاز الغنيمة فبين تعالى أن الإرث غير مختص بالرجال بل هو أمر مشترك فيه بين الرجال والنساء<sup>(٢)</sup>. وفي إعطاءها حقها فوائد منها بيان أن الدين الإسلامي هو الذي انتصر للمرأة وإعطاءها حقها بعد أن كانت مهضومة في الجاهلية، كما أن الآية تحمل إعجازاً من وجهين: أولهما: تحدي البيئة العربية خاصة والبيئة الإنسانية عامة في جعل المرأة وارثة لا مورثة<sup>(٣)</sup>، وثانيهما: تربية عقلية إنسان القرآن الكريم على انه مع تشريع حق المرأة في الميراث.

**فائدة التعبير ب(مما قل منه أو أكثر):** قوله(مما قل) في هذا الجار وجهان<sup>(٤)</sup>:

أحدهما: انه بدل من(ما) الأخيرة في(مما ترك) بإعادة حرف الجر في البذل والضمير في(منه)عائد على (ما)الأخيرة وهذا البذل مراد أيضا في الجملة الأولى: حذف للدلالة عليه، ولان المقصود به التأكيد لأنه تفصيل للعموم المفهوم من قوله(مما ترك) فجاء هذا البذل مفصلاً لحالتيه من الكثرة والقلّة. والثاني: انه حال من الضمير المحذوف من(ترك) أي:مما تركه قليلا أو كثيرا" أو مستقرا مما قل. وفائدته كما ذكر الالوسي<sup>(٥)</sup>: دفع توهم اختصاص بعض الأموال ببعض الورثة كالخيل وآلات الحرب للرجال. وقد استدل علماؤنا بهذه الآية على:

- ١- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني:٥٧١/٣.
- ٢- مفاتيح الغيب، الإمام الرازي، ١٥٨/٩، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٠.
- ٣- اعجاز القرآن الكريم في تشريع الميراث وتوظيفه في العلوم الاقتصادية والاجتماعية، درفعت السيد العوضي، ص١٤٢، دار السلام، مصر، ط١، ٢٠٠٨.
- ٤- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، للسمن الحلبي، ٣١٤/٢، تح علي محمد معوض واخرون، قدم له، د.احمد محمد، دار الكتب العلمية، بيروت ط١، ١٩٩٤.
- ٥- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم:٥٧٢/٣.

- ١ - قسمة المتروك على الفرائض إذا كان فيه تغيير عن حاله كالحمام والبيت وبيدر الزيتون والدار التي تبطل منافعتها بإقرار أهل السهام فيها<sup>(١)</sup>.
- ٢ - أن النساء والرجال المستحقين للميراث يستحقون منه سواء كان المتروك خلف الميت قليلا أم كثيرا<sup>(٢)</sup> .

**معنى الفرض والفرق بين الفرض والوجوب؟ الفرض<sup>(٣)</sup>: قطع الشيء الصلب والتأثير فيه كفرض الحديد وفرض الزند والقوس واصله ألحز في الفداح علامة لها يميز بينها، والفرضة العلامة في قسم الماء يعرف بها كل ذي حق نصيبه من الشرب، فإذا كان أصل الفرض هذا ثم نقل إلى المقادير المعلومة في الشر عاو إلى الأمور الثابتة اللازمة، وقد قيل إن أصل الفرض الثبوت ولذلك سمي الحز الذي في سية القوس فرضا<sup>(٤)</sup> لثبوته. فالفرض في أصل اللغة اشد تأثيرا<sup>(٥)</sup> من الواجب وكذلك حكمهما في أشرع . وقد يسأل سائل لم لم يقل الله سبحانه نصيبا واجبا وقال نصيبا مفروضا<sup>(٦)</sup> وما فرق الواجب عن الفرض؟ فنقول<sup>(٧)</sup>: إن الفرض لا يكون إلا من الله، والإيجاب يكون منه ومن غيره، تقول: فرض الله تعالى على العبد كذا، وأوجبه عليه.**

وتقول: اوجب زيد على عبده، والملك على رعيته كذا، ولا يقال: فرض عليهم ذلك، وإنما يقال: فرض لهم العطاء ويقال: فرض له القاضي، والواجب يجب في نفسه من غير إيجاب له من حيث انه غير متعد، وليس كذلك الفرض لأنه متعد، ولهذا صح وجوب الثواب على الله تعالى في حكمته ولا يصح فرضه. ومعنى قوله سبحانه ((نصيبا مفروضا<sup>(٨)</sup>)): أي حضا مقطوعا<sup>(٩)</sup> به لا بد لهم من أن يحوزوه وانه واجب وانه معين المقدار لكل صنف من الرجال والنساء كما قال تعالى في الآية الآتية (فريضة من الله)

- ١- الجامع لأحكام القرآن: ٤٠/٥ .
- ٢- اعجاز القرآن الكريم في تشريع الميراث: ١٥٥ .
- ٣- ينظر: المفردات في غريب القرآن، للأصفهاني، ص ٣٧٨، راجعه احمد عبد الرحمن، المكتبة التوفيقية، القاهرة، وينظر الفروق اللغوية في تفسير الكلمات القرآنية، ص ٧٦٤ .
- ٤- ينظر الفروق اللغوية، أبي هلال العسكري، ت ٥٤٠٠، ص ٢٥١، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٤، ٢٠٠٦، وينظر فروق اللغات في التمييز بين مفاد الكلمات، للجزائري، ص ١٨٧، حققه د. محمد رضوان، مكتبة الرشد، ط ١، ٢٠٠٣ .
- ٥- ينظر تفسير التحرير والتنوير: ٣٩/٤، وينظر تفسير البحر المحيط، لأبي حيان الاندلسي، ٢٤٤/٣، حقق أصوله وعلق عليه عبد الرزاق المهدي، دار احياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ٢٠٠٢ .

وهذا دليل على أن المقصود بهذه الآية تشريع المواريث وان الوارث لو اعرض عن نصيبه لم يسقط حقه. وقد يسأل سائل لم جاء بالحال مفرداً<sup>(١)</sup> ولم يراع تعدده فلم يقل: نصيبين مفروضين على اعتبار كون المذكور نصيبين ولا قيل: انصباء مفروضة على اعتبار كون المذكور موزعاً للرجال والنساء، بل روعي الجنس فجئ بالحال مفرداً".

**بيان معنى قوله تعالى (وإذا حضر القسمة أولوا القربة واليتامى والمساكين فأرزقوهم منه وقولوا لهم قولاً معروفاً)** ، تتضمن هذه الآية عدة تساؤلات: \*معنى الحضور المراد في قوله (وإذا حضر القسمة...) كما ذكر الطبرسي: إذا شهد قسمة الميراث، وقال صاحب الميزان: معناه أن يشهدوا قسمة التركة حينما يأخذ الورثة في اقتسامها لا ما ذكره بعضهم أن المراد حضورهم عند الميت حينما يوصي ونحو ذلك، وهناك فرق بين الشاهد والحاضر هو إن الشاهد للشيء يقتضي انه عالم به ولهذا قيل: الشهادة على الحقوق لأنها لا تصح إلا مع العلم بها. وذلك إن أصل الشهادة: الرؤية، وقد شاهدت الشيء: رأيته. والحضور لا يقتضي العلم بالمحضور، الا ترى انه يقال: حضره الموت، ولا يقال: شهدته الموت<sup>(٢)</sup>.

**ما المقصود بالقسمة وما سبب تقديمها؟ تدل مادة (قسم) على (تجزئة شيء)** ومن ذلك القسم مصدر قسمت الشيء فانقسم وقسم الشيء بقسمة قسيما وقسمه أي: جزأه وهي القسمة. وقد اختلف في المراد ب(القسمة) على أقوال<sup>(٣)</sup>:

- ١ - إن المراد بها قسمة الميراث.
- ٢ - إن المراد بالقسمة الوصية فإذا حضرها من لا يرث من الأقرباء واليتامى والمساكين أمر الله تعالى الوصي أن يجعل لهم نصيباً من تلك الوصية ويقول لهم مع ذلك قولاً معروفاً.

١- ينظر تفسير التحرير والتنوير: ٣٩/٤.

٢- الفروق اللغوية: ص ١١٠.

٣- اللباب في علوم الكتاب: ١٩٧/٦-١٩٨.

وقد قدم القسمة وهي مفعول به على الفاعل - أولوا القرية وما عطف عليه - لأنها المبحوث عنها ومتعلق الحكم بها ولأن في الفاعل تعددا" فلو روعي الترتيب يفوت تجاذب أطراف الكلام، وقيل: قدمت لتكون أمام الحاضرين في اللفظ كما أنها أمامهم في الواقع<sup>(١)</sup>. وقد ذكر أهل اللغة أن مدار تقديم المفعول به على الفاعل في اللغة إنما يدور على الاهتمام والعناية قال سيبويه: ((وان قدمت المفعول ، وأخرت الفاعل جرى اللفظ كما جرى في الأول وذلك قوله: ضرب زيدا" عبد الله، لأنك إنما أردت به مؤخرا" ما أردت به مقدما"، ولم ترد أن تشغل الفعل بأول منه وان كان مؤخرا" وهو عربي جيد كثير، كأنهم يقدمون الذين بيانه أهم لهم، وهم ببيانه أعنى وان كانا جميعا" يهمانهم ويعنيانهم))<sup>(٢)</sup>.

**ما المقصود ب(الرزق) الوارد في قوله تعالى(فارزقوهم) وعلى ماذا تدل صيغة الامر؟ الرزق<sup>(٣)</sup> يطلق تارة على العطاء الجاري نحو رزق السلطان جنده، ويكون دنيويا وأخرويا، وتارة على النصيب كقوله( ومن رزقناه منا رزقا حسنا" فهو ينفق منه) النحل: ٧٥ وعلى ما يصل إلى الجوف ويتغذى به، وصيغة الأمر في قوله(فارزقوهم) يحتمل أن يكون للوجوب ويحتمل أن يكون للاستحباب لأنه أمر بأدب وقد قال بعض العلماء كل الأوامر المتعلقة بالآداب وحسن الأخلاق فهي للاستحباب، والظاهر في قوله تعالى( فارزقوهم منه وقولوا لهم قولاً معروفاً" هو الاسترحام والاستترافاق لأنه جمع بين الإحسان ألقولي والفعلي وتحمل الآية إعجازاً" في جعل حقوق الفقراء(أقارب وغير أقارب) تشتمل نوعين من الحقوق حقوق مالية( فارزقوهم منه) والنوع الثاني حقوق حسن المعاملة بالقول(وقولوا) ويوجهنا النص إلى ما جاء به الإسلام من الآداب العالية والأخلاق الفاضلة والى جانب تربوي هام انه يدل على الأغنياء ان يعاملوا الفقراء بما**

١- ينظر: دلالات التقديم والتأخير في القرآن الكريم دراسة تحليلية، د. منير محمود، ص ٢٨٤، دار وهبة، القاهرة، ط١، ٢٠٠٥.  
٢- شرح كتاب سيبويه، أبي سعيد السيرافي، ١/٢٦٣، تح احمد حسن مهدي وعلي سيد علي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٨.  
٣- ينظر المفردات في غريب القرآن: ص ٢٠٠.

يقبله أشرع والعقل وهو المغنى المتضمن في (معروفاً) يعني أن الأمر ليس متروكا للأغنياء بحيث هم الذين يحددون نوع القول الحسن وإنما الأمر يحدده أشرع.

**السر في تقديم أولوا القربى على اليتامى واليتامى على المساكين؟** تدلل هذه الآية على عناية الله عز وجل بالضعفاء المستحقين للعناية جاء في كتاب الكنز الثمين<sup>(١)</sup>: إن الإحسان إلى القرابة أفضل من الإحسان إلى اليتيم والمسكين وجه ذلك انه قدمه، ولهذا لما اخبر أن إحدى أمهات المؤمنين رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أنها اعتقت جارية لها قال لها رسول الله(صلى الله عليه وسلم): ((أما أنك لو أعطيتها أقاربك لكان خيراً لك)) فدلها على أن صلة الرحم أفضل من إعطاء البعيد: أخرج مسلم (٩٩٩) من حديث ميمونة (رضي الله عنها)، وقال الرازي<sup>(٢)</sup> إنما قدم اليتامى على المساكين لان ضعف اليتامى أكثر وحاجتهم اشد فكان وضع الصدقات فيهم أفضل وأعظم في الأجر

**مقدار النصيب الذي يعطى للأقارب غير الوارثين لا يستغرق التركة كلها وذلك بدلالة(منه)**

١ - المعنى الذي تدل عليه كلمة(منه) هو أن النصيب الذي يعطى للأقارب غير الوارثين وللفقراء. إنما يكون جزءاً من الثروة موضع التوريث ولا يستغرق الثروة كلها. وقد دل على ذلك الحرف(من) وهو هنا بمعنى(التبويض)<sup>(٣)</sup>.

٢ - ينبغي لمن أعطى أحداً شيئاً أن يقول له قولاً معروفاً يطيب قلبه ويبعده من المن بالعطاء لان المن بالعطاء مبطل للأجر لقوله تعالى(يا أيها الذين امنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى) البقرة: ٢٦٤ .

٣ - السر في إعطائهم شيئاً من التركة انه ربما يسري الحسد إلى نفوسهم فينبغي التودد إليهم واستمالتهم بإعطائهم قدراً من المال هبة أو هدية أو إعداد طعام لهم يوم

١- الكنز الثمين في تفسير ابن عثيمين، ابن عثيمين، ٣٨/٤، اعتنى به ابو عبد الرحمن عادل، كتاب ناشرون.

٢- مفاتيح الغيب: ١٦٠/٩، وينظر دلالات التقديم والتأخير في القرآن الكريم، ص ٢٨٤.

٣- علم ادوات القرآن، تأليف وتحقيق د.قاسم فائز، ص ١٢٣، الدار العربية للموسوعات، ط ١،

القسمة، ليكون في هذا صلة للرحم وشكر للنعمة<sup>(١)</sup>. قوله تعالى ((وليشخ الذين لو تركوا من خلفهم...)) تتضمن هذه الآية الإجابة عما المقصود بالخشية؟ ابتداء القرآن هذه الآية بالموعظة بالأمر واستخدام لفظة (ليخش) بغية التأثير القلبي لان الخشية اشد من الخوف ولا تكون إلا مع العلم لقوله تعالى (إنما يخشى الله من عباده العلماء) فاطر ٢٨، جاء في كتاب فروق اللغات<sup>(٢)</sup> (إن الخوف تألم النفس من العقاب المتوقع بسبب ارتكاب المنهيات والتقصير في الطاعات، والخشية: حالة تحصل عند الشعور بعظمة الخالق وهيبته وخوف الحجب عنه وهذه حالة لا تحصل إلا لمن اطلع على حال الكبرياء وذاق لذة القرب) ثم زاد القرآن إثارة الشفقة من خلال التنبية على إن هؤلاء الذين لو تركوا من خلفهم هم (ضعافاً) ولم يقل (ضعفاء) وبينهما فرق<sup>(٣)</sup> فالضعفاء هم المستضعفون من الإتياع والعوام وهو من الضعف المعنوي، وإما الضعاف فللضعف المادي أي أنهم محتاجين إلى المال فقراء. ويفهم من الكلام تعريض بالتهديد بأن نصيب أبناءهم مثل ما فعلوه بأبناء غيرهم، والأظهر أن مفعول (يخش) حذف لداع بلاغي<sup>(٤)</sup> وهو ما يسمى فن الإيجاز بالحذف لتذهب النفس في تقديره كل مذهب، ولتفتن في تصوير الخوف من المصير المحتوم الذي يؤول إليه أمر الضعفاء في هذه الحياة ول كان تقدره بمثل الضياع والهيام والتشرد في مسارب الحياة ومسالكها المتشعبة فينظر كل سامع بحسب الأهم عنده مما يخشاه أن يصيب ذريته. واستخدام القرآن لفظة (ترك)<sup>(٥)</sup> في هذا الموطن دقيقة فلو استخدم لفظة (خلف) بدل (ترك) لم تقد قسمة الميراث من المستحقين بينما (ترك) تفيد هذا المعنى غاية الإفادة.

١- تفسير المراغي، احمد مصطفى المراغي، ١٩٢/٤، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢- فروق اللغات في التمييز بين مفاد الكلمات، ١١٨.

٣- معاني الابنية في العربية، د. فاضل السامرائي، ص ١٦٧-١٦٨، ساعدت جامعة بغداد على نشره.

٤- اعراب القرآن الكريم وبيانه، محي الدين الدرويش، ٦٢٢/٤.

٥- المدخل إلى النحو والبلاغة في اعجاز القرآن الكريم: ص ٢٠٥.

عاقبة أكل أموال اليتامى في قوله ((أن الذين يأكلون أموال اليتامى...)). أن الذي يلفت النظر في هذه الآية الاهتمام البالغ في الحديث عن الأيتام إذ كان مدخلا" للتفصيل في آيات المواريث وهذا يدل على شدة اتصالها بها، وقد تحدث القرآن الكريم في موارد كثيرة من آياته في النهي عن القرب من أموال اليتامى، وقد كانت هذه الآية من اشد الآيات وقعا" وتأثيرا" فقد بدأ سبحانه الآية ب(إن الذين يأكلون)وهي جملة اسمية مبدوءة ب(أن)وخبرها قوله(إنما يأكلون في بطونهم نارا")يعني ما يأكلون إلا نارا، قال القرطبي<sup>(١)</sup>:سُمي اخذ المال من كل وجوهه(أكلا)لأنه اعم وجوه الانتفاع، لان أكثر ما يجني الإنسان من المال من اجل أكله وما يتعلق به فعبر بالأكل لأنه اعم وجوه الانتفاع وإلا فغير الأكل مثله، بل قد يكون اشد كما لو اتلف هذه الأموال بإحراق أو ما أشبه ذلك فهو أعظم من أكلها. وقد انطوت الآية الكريمة على تجسيد بلاغي بديع يتجلى في<sup>(٢)</sup>:

١ - ذكر (البطون)للتأكد والمبالغة كما في قوله تعالى(يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم)والقول لا يكون إلا بالفم، وقوله سبحانه(ولا طائر يطير بجناحيه) والطيور لا يطير إلا بجناح.

٢ - المجاز المرسل في قوله(نارا)(فالنار)مجاز مرسل من ذكر المسبب وإرادة السبب وجوزوا في ذلك الاستعارة على تشبيه ما أكل من أموال اليتامى بالنار لمحق ما معه.

٣ - (وسيصلون سعيرا") أصل أصلي القرب من النار وقد استعمل هنا في الدخول مجازا". وفي هذا وعيد شديد وهذا أعظم من قوله (إنما يأكلون في بطونهم نارا)فتكون الحرارة في أجوافهم وفي ظاهر أجسادهم لقوله(وسيصلون سعيرا).وقد يسأل سائل عن فائدة تخصيص أكل أموال اليتامى بكونه(ظلما)<sup>(٣)</sup>؟فنقول إنما علق الوعيد بكونه ظلما لأنه قد يؤكل مال اليتيم على وجه الاستحقاق كالأجرة والقرض مثلا فلا يكون ظلما ولا

١- الجامع لأحكام القرآن:٤٦/٥.

٢- الجدول في اعراب القرآن وصرفه وبيانه مع فوائد نحوية هامة، تصنيف محمود صافي، ٤٤٩/٢، طبعة مزينة بأشراف اللجنة بدار الرشيد، ط١، ١٩٩٠.

٣- مجمع البيان في تفسير القرآن، للطبرسي، ٢٥/٣، حققه لجنة من العلماء، مكتبة الهلال، بيروت، ط١، ٢٠٠٥.

الآكل ظالماً". وقيل: ذكر الظلم للتأكيد والبيان لان أكل مال اليتيم لا يكون إلا ظلماً ومن اخذ مال اليتيم قرصاً وأجرة فقد أكل مال نفسه ولم يأكل مال اليتيم.

الآية (١١) ((يوصيكم الله في أولادكم للذكر...))؛ تتضمن هذه الآية الإجابة عن التساؤلات التالية:- معنى الوصية وفائدة تصدير الآية بقوله (يوصيكم) دون غيرها من الألفاظ. الوصية في اللغة: مأخوذة من مادة (و ص ي) الدالة على معنى وصل شيء، يقال: وصيت الليلة باليوم، أي وصلتها، والوصية كلام يوصي أي يوصل. والوصية: العهد، لأنها تصل من الموصي إلى الموصى<sup>(١)</sup>.

إن نجد أن الوصية واردة في سياق العهد بما يتضمنه ذلك من محبة وإشفاق على الموصى وتأكيد للاهتمام بالأمر الموصى. ومن ملاحظة سياق الآيات التي ورد فيها لفظ الوصية والتواصي<sup>(٢)</sup> نجدها تدل على:

- ١ - الأمر المؤكد الذي لا بد من التزامه.
- ٢ - فيه شفقة ولطف وإحسان من الموصي بالموصى.
- ٣ - في قوله (يوصيكم الله) دليلاً على أن الله ارحم بالإنسان من أمه وأبيه.
- ٤ - إن هذه الصيغة الكريمة (يوصيكم الله) لم ترد في القرآن الكريم إلا مرة واحدة في شأن توصية الآباء بالأبناء بينما جاءت توصية الأبناء بالآباء ثلاث مرات ولاشك أن هذا لفتاً للأبناء بمزيد من الاهتمام ببر آبائهم وأمهاتهم. إن الوصية من الله فرض والدليل على ذلك قوله (ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ذلكم وصاكم به) الأنعام: ١٥١ ولاشك في كون ذلك واجباً علينا، وقد عدل عن الأمر إلى الإيحاء لأنه ابلغ وأدل على الاهتمام وطلب الحصول بسرعة<sup>(٣)</sup> والتعبير بلفظ (يوصيكم) له ملحظ لغوي. فالوصية كما يقول الراغب: (التقدم إلى الغير بما يعمل به مقترناً" بوعظ من قولهم ارض واصية متصلة النبات)<sup>(٤)</sup> فما أدق التعبير هنا ب (يوصيكم) فالأمر في غاية الأهمية يتعلق بالمال وما يتصل به من حقوق قد يؤدي الجور فيها إلى تقطيع الأرحام،

١- المفردات في غريب القرآن: ص ٥٤٠.

٢- ينظر: البقرة ١٣٢، النساء ١١، لقمان ١٤، العنكبوت ٨، الاحقاف ١٥، العصر ٣.

٣- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ٥٧٩.

٤- المفردات في غريب القرآن: ص ٥٤٠.

ولشدة الاهتمام بهذه الأحكام تصدير تشريعها بقوله: (يوصيكم) لان الوصاية<sup>(١)</sup> هي الأمر بما فيه نفع المأمور وفيه اهتمام الأمر لشدة صلاحه وكذلك سمي ما يعهد به الإنسان فيما يصنع بأبنائه وبماله بعد الموت وصية) .

• **العلاقة التفسيرية بين قراءة (يوصي) و(يوصى) واثرها في توجيه المعنى<sup>(٢)</sup>:** قراءة الكسر على البناء للفاعل تشير إلى شخص محدد بعينه، وهو الميت، فكأن هذه القراءة تشير إلى ضرورة التأكد من نسبه الوصية لصاحبها أي للميت، والتثبيت من ذلك بالقرائن والدلائل المختلفة، فان عدم الجزم في إثبات ذلك يؤدي إلى تنازع الورثة وضياح الحقوق. إما قراءة الفتح (يوصى) فالضمير يعود فيها إلى الوصية عينها، وفي ذلك تأكيد على أهمية الوصية وإتباعها والعمل بها لكل مسلم، كما هو سنة النبي (صلى الله عليه وسلم).

• **قوله تعالى: ((الذكر مثل حظ الأنثيين))، تتضمن هذه الآية مجموعة تساؤلات هي: ما السر في تقديم الذكر على الأنثى؟ أذهب إلى ما ذهب إليه صاحب كتاب دلالات التقديم والتأخير في القرآن الكريم، أن سر التقديم في هذه الآية يرجع إلى ما قاله ابن عاشور<sup>(٣)</sup> عن قوله تعالى ((الذكر مثل حظ الأنثيين) جعل حظ الأنثيين هو المقدار الذي يقدر به حظ الذكر، ولم يكن قد تقدم تعيين حظ للأنثيين حتى يقدر به، فعلمان المراد تضعيف حظ الذكر من الأولاد على حظ الأنثى منهم، وقد كان هذا المراد صالحاً لأن يؤدي بنحو: للأنثى نصف حظ ذكر أو للأنثيين مثل حظ ذكر، إذ ليس المقصود إلا بيان المضاعفة. ولكن قد أوتر هذا التعبير لنكتة لطيفة وهي الإيماء إلى أن حظ الأنثى صار في اعتبار الشرع أم من حظ الذكر، إذ كانت مهضومة الجانب عند أهل الجاهلية فصار الإسلام ينادي بحظها في أول ما يقرع الأسماع قد علم أن قسمة المال تكون باعتبار عدد البنين والبنات.**

١- تفسير التحرير والتنوير: ٤/٤٤٤ .

٢- تفسير القرآن بالقراءات القرآنية العشر، منشورات الجامعة الإسلامية ورابطة علماء فلسطين، ٢٠٠٢، ١٣٠/٢ .

٣- تفسير التحرير والتنوير: ٤/٤٥-٤٦، وينظر دلالات التقديم والتأخير، ص ٢٩٠ .

• **السّر في اختيار لفظ (الذكر) دون (الرجل) و(الأنثى) دون (المرأة)؟ اختيار** لفظة الذكر دون الرجل والأنثى دون المرأة لان<sup>(١)</sup> الذكر صيغة اشمل وانسب لكل مراحل حياة الإنسان الذكر؛ أي من ولادته إلى أعلى هرم حياته بينما لفظة الرجل لا تتصف بهذه الشمولية؛ فربما تعني الذي بلغ أشده واستوى. ويخرج عنها الصبي والفتى الذي لم يبلغ الحلم؛ ويخرج عنها الشيخ الهرم المجنون وبالتالي لا تؤدي وظيفتها ومدلولها وتحرم كثيرين من حقوقهم في الميراث والتركة ويغيب مقصد العدل الذي جاء به الشرع الحكيم في هذا الحكم.

• **ما معنى الأَوْلاد ولماذا ابتداء الله تعالى بميراث الأَوْلاد أولاً ولم اختار لفظة (الأَوْلاد) دون (الأبناء).** الأَوْلاد: جمع ولد ويشمل الذكور والإناث<sup>(٢)</sup> ويقال للواحد والجمع والصغير والكبير<sup>(٣)</sup> ويطلقون على كل فروع الشخص من صلبه أي: أبنائه وأبناء أبنائه وبنات أبنائه، وقد بدء سبحانه بذكر الأَوْلاد لأجل العناية والاهتمام لأنهم أقرب الورثة إلى الميت ولان تعلق الإنسان بولده اشد التعلقات<sup>(٤)</sup> ولذلك قال عليه الصلاة والسلام ((فاطمة بضعة مني)) فهذا السبب قدم الله ذكر ميراثهم. وقد جاء التعبير<sup>(٥)</sup> في قوله (في أولادكم) ب(في) الظرفية المجازية، حيث جعلت الوصية كأنها مظلوفة في شأن الأَوْلاد لشدة تعلقها به كإتصال المظروف بالظرف ومجرورها محذوف قام المضاف إليه مقامه، لظهور أن نوات الأَوْلاد لا تصلح ظرفاً للوصية، فتعين تقدير مضاف على طريقة دلالة الاقتضاء وتقديره: في ارث أولادكم، فجعل الوصية مظلوفة في هذا الشأن لشدة تعلقها به واحتوائه عليها. وفي العدول من لفظ (الأبناء) إلى لفظ (الأَوْلاد) لداع<sup>(٦)</sup> هو أن الابن يقال للذكر خاصة قال تعالى (وإذ نجيناكم من آل فرعون يسومونكم سوء

- ١- المدخل إلى النحو والبلاغة في إعجاز القرآن الكريم: ص ٢٠٦.
- ٢- عمدة الحفاظ في تفسير اشرف الألفاظ، للسمين الحلبي، ٣٣٩/٤، تح محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٦.
- ٣- المفردات في غريب القرآن: ص ٥٤٧.
- ٤- مفاتيح الغيب: ١٦٦/٩.
- ٥- تفسير التحرير والتنوير: ٤٥/٤.
- ٦- اسئلة بيانية في القرآن الكريم، دفاضل السامرائي، ص ١٣٨، مكتبة الصحابة الامارات، ط ١، ٢٠٠٨.

العذاب يذبحون أبناءكم ويستحيون نساءكم) أما الأولاد فهو عام يقال للذكر والأنثى. فلو ورد في الآية لفظ (الأبناء) لكانت التركة من حصة الذكور حصراً في حين ورودها بلفظ (الأولاد) يجعل التركة للذكور والإناث.

• **صيغة (أولادكم) صيغة عموم فماذا تفيد؟** لفظة أولادكم جمع مضاف إلى المعرفة يفيد العموم<sup>(١)</sup> ويتناول الأولاد الأصليين وأولاد الابن مهما نزلوا بالإجماع<sup>(٢)</sup> ويدخل في عموم الأولاد<sup>(٣)</sup>:

١ - الكافر لكن السنة بينت إن اختلاف الدين مانع من الإرث، قال عليه الصلاة والسلام ((لا يتوارث أهل ملتين)).

٢ - القاتل عمداً لأحد أبويه ويخرج بالسنة والإجماع.

٣ - الرقيق وقد ثبت منعه بالإجماع، لان المملوك لا يملك، بل كل ما يصل إلى يده من المال فهو ملك لسيدته ومالكه.

٤ - الميراث من النبي (صلى الله عليه وسلم) فقد استثنى بحديث (نحن معاشر الأنبياء لا نورث).

• **الحكمة في جعل حصة الذكر ضعف حصة الأنثى.** إن الحكمة<sup>(٤)</sup> في جعل حظ الذكر كحظ الأنثيين هي أن الذكر يحتاج إلى الإنفاق على نفسه وعلى زوجته فكان له سهمان. وإما الأنثى فهي تنفق على نفسها فان تزوجت كانت نفقتها على زوجها وبهذا الاعتبار يكون نصيب الأنثى من الإرث أكثر من نصيب الذكر في بعض الحالات بالنسبة إلى نفقاتهما.

• **ما معنى وفائدة الوصف ب(فوق اثنتين)؟ وماذا تستحق البنات بناءً على ذلك؟** فوق: أصله من العلو، يقال: فاق الشيء غيره؛ إذا أعلاه، وهو فائق<sup>(٥)</sup> ويستعمل

١- اثر اللغة في اختلاف المجتهدين، عبد الوهاب عبد السلام طويلة، ٣٥٨، دار السلام، القاهرة، ط٣.

٢٠١٠.

٢- المواريث في الشريعة الاسلامية في ضوء الكتاب والسنة، محمد علي الصابوني، ص١٧، الدار العالمية للنشر، اندونيسيا، ط١، ٢٠١٦.

٣- تفسير المراعي: ٤/١٩٦.

٤- تفسير المراعي: ٤/١٩٦.

٥- المفردات في غريب القرآن: ٣٨٩.

في المكان والزمان والجسم والعدد والمنزلة وذلك اضرب وقوله (فوق اثنتين) معناه: اثنتين فما فوقهما، تقتضي ذلك قوة الكلام، فثبت لهما الثلثان بالإجماع الذي مرت عليه الإحصار والأمطار. وقال بعض العلماء<sup>(١)</sup>: إنها زائدة ولكن الصحيح إنها ليست بزائدة بل هي مفيدة ورد هذا عن النحاس وابن عطية وقالوا: هو خطأ؛ لأن الظروف وجميع الأسماء لا يجوز في كلام العرب أن تزداد بغير معنى؟ ولأن قوله (فوق الأعناق) هو الصحيح، وليست (فوق) زائدة؛ بل محكمة المعنى، لأن ضربة العنق إنما يجب أن تكون فوق العظام في المفصل دون الدماغ. وأضاف القاسمي رداً آخر فقال: وأيضاً لو كان لفظ (فوق) زائداً كما قالوا لقال: فلهما ثلثا ما ترك، ولم يقل فلهن ثلثا ما ترك. وللتقيد ب(فوق) اثنتين) فائدة جلية وهي رفع الفرق المتهم بين الإثنتين وما فوقهما، متى ظهرت للتخصيص فائدة جلية سوى المخالفة وجب المصير إليها وسقط التعلق بالمفهوم، وكان على القول المشهور كما علم أن الإثنتين يستوجبان الثلثين بالطرق المذكورة، وكان الوهم قد يسبق إلى أن الزائد يستوجب أكثر من فرض الاثنين؛ لأن ذلك مقتضى القياس، رفع هذا الوهم بإيجاب الثلثين أما فوق الإثنتين لوجوبه لهما. إذاً إذا كان نصيب الأكثر من اثنتين الثلثين، فما هو نصيب الاثنين؟ قال أكثر المفسرين<sup>(٢)</sup>: إن ما أعطينا البننتين الثلثين بتأويل القرآن لا بنص فرض، وذلك أن الله تعالى جعل للبننت الواحدة النصف في قوله: (وان كانت واحدة فلها النصف) وجعل للأخت الواحدة النصف أيضاً في قوله: (وان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك) النساء ١٧٦ ثم جعل للأختين الثلثين علمنا أن للبننتين الثلثين قياساً على الأختين، كما أن للأخوات الثلثين بما نص في البنات في قوله (فان كن نساء) وحرر الحسن بن يحيى هذا الفصل فقال: إن الله تعالى أمسك في هذه الآية عن ذكر البننتين، وذكر الواحدة والثلاث وما فوقهما وذكر في قوله (يستفتونك) في النساء الأخت الواحدة والبننتين و أمسك عن ذكر الثلاث وما فوقهما فتضمن كل واحدة من هاتين الآيتين ما كف عن ذكره في غيرها، ويحتمل كل واحد منهما فيما أمسك عنه فيها على ما ذكره في غيرها ليأتلّف المعنى على ما يجب.

١- الجامع لأحكام القرآن: ٥٥/٥.

٢- الجامع لأحكام القرآن: ٥٥/٥، وينظر التفسير البسيط: ٣٥٥/٦.

قوله تعالى ((ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك...)) تتضمن هذه الآية التساؤلات التالية: ما المراد بالأبوين ولماذا اختار القرآن الكريم تعبير (الأبوين دون الوالدين) وما هو الفرق بين الأب والوالد والأم والوالدة وما اثر ذلك في الميراث؟ الأبوان: هما الأب والأم وسميا بهذه الصيغة من باب التغليب غلبنا جانب الأب على جانب الأم فقلنا: (ولأبويه) وثمة فرق بين الأب والوالد والأم والوالدة سنبينها من خلال ما يلي:

١ - الفرق بين الأب والوالد: الأب: الوالد، ويسمى كل من كان سببا في إيجاد شيء أو أصلحه أو ظهوره أبا<sup>(١)</sup>. ولذلك يسمى النبي (صلى الله عليه وسلم) أبا المؤمنين، قال الله تعالى ((النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم)). أما الوالد في اللغة: الأب المباشر، الذي هو سبب وجود الابن<sup>(٢)</sup> والفرق بينهما<sup>(٣)</sup>: إن الوالد لا يطلق إلا على من أولدك من غير واسطة. والأب قد يطلق على الجد البعيد. إذن فالوالد خاص والأب عام وكلمة الأب<sup>(٤)</sup> هي الأداة المفضلة في أسلوب القرآن للدلالة على الذكر أو الذكور المولود لهم - والقرآن يسلك هذا المسلك في مقام الإحسان إليهما وصنع المعروف معهما. ومن ذلك قوله تعالى: (ووصينا الإنسان بوالديه حملته أمه وهنا على وهن) لقمان ١٤.

ومن ملاحظة الاستعمال القرآني للفظين نجد إن القرآن الكريم يراعي ما لكل من اللفظين من ملامح دلالية خاصة<sup>(٥)</sup>، فالأب يطلق على الأب المباشر كما في قول الله عز وجل (إذ قال يوسف لأبيه يوسف ٤، كما يطلق على الجد وان علا كقوله عز وجل (ملة أبيكم إبراهيم) الحج ٧٨، وورد مجموعاً للدلالة على سلسلة الأجداد كما في قول الله عز وجل: (قالوا بل ما ألفينا عليه آباءنا) البقرة ١٧٠، كما يسمى العم مع الأب

١- المفردات في غريب القرآن: ص ١٦.

٢- الفروق اللغوية في تفسير الكلمات القرآنية: ص ٢٣٣.

٣- فروق اللغات: ص ٦١.

٤- خصائص التعبير القرآني وسماته البلاغية، د. عبد العظيم إبراهيم المطعني، ٢٨٤/١، مكتبة وهبة القاهرة، ط ١، ١٩٩٢.

٥- معجم الفروق الدلالية في القرآن الكريم، د. محمد محمد داود، ص ٢٥، دار غريب، القاهرة، ٢٠٠٨.

أبوين. وكذلك الأمر بالنسبة لأم مع الأب، والجد مع الأب، قال تعالى في قصة يعقوب: (ما تعبدون من بعدي قالوا نعبد إلهك وإله آبائك إبراهيم وإسماعيل وإسحاق إلهها واحداً) البقرة: ١٣٣، وإسماعيل لم يكن من آبائهم وإنما كان عمهم. إما الوالد<sup>(١)</sup> فقد اقتصر في الاستعمال القرآني على معنى الأب المباشر الذي هو سبب وجود الابن، فالقرآن لم يطلق كلمة (الوالد) على الأب الذكر إذا ذكره منفرداً أو مجموعاً "جمعاً" مقصوداً" به الذكور دون الإناث. بل يطلق عليه أو عليهم كلمتي (الأب) و(الآباء).

٢ - الفرق بين (الأم) و(الوالدة): الأم: هي الوالدة القريبة التي ولدته والبعيدة التي ولدت من ولدته. ولهذا قيل لحواء هي أمنا وإن كان بيننا وبينها وسائط. ويقال لكل ما كان أصلاً لوجود شيء أو تربيته أو إصلاحه أو مبدئه أم<sup>(٢)</sup>. أما الوالدة في اللغة التي ولدت، فالأم لا تستحق اسم الوالدة إلا بعد أن تلد<sup>(٣)</sup>. وقد راعى القرآن الكريم هذه الأصول اللغوية للكلمتين، فقد جاءت كلمة (أم) بمعنى: الأم التي ولدت كما في قول الله عز وجل: (وأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه) القصص ٧. كما جاءت للإشارة إلى صفة الأمومة السابقة على مرحلة الولادة نحو قول الله عز وجل (إذ أنشأكم من الأرض وإذ انتم أجنة في بطون أمهاتكم) النجم: ٣٢. كذلك استعملت كلمة (أم) للدلالة على المرضعة وإن لم تكن هي الوالدة نحو قول الله عز وجل (وأمهاتكم التي أرضعنكم) النساء: ٢٣. وأطلق اسم الأمهات على أزواج النبي (صلى الله عليه وسلم) على سبيل التشبيه؛ فهن للمؤمنين مثل الأمهات قال تعالى: (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم) الأحزاب: ٦. أما كلمة (الوالدة) فالملاحظ في الاستعمال القرآني لها إنها ارتبطت حيثما وردت بصفة الوالدية - أو الحمل والولادة - التي هي أعلى درجات القرابة وأوثقها؛ ولذا علق بها أحكام خاصة مثل: البر وأحقية الرضاعة<sup>(٤)</sup>. وبناءً على ما

١- خصائص التعبير القرآني وسماته البلاغية: ٢٨٣/١.

٢- المفردات في غريب القرآن: ص ٣٢، وينظر الفروق اللغوية في تفسير الكلمات القرآنية: ص ٢٣٨.

٣- الفروق اللغوية في تفسير الكلمات القرآنية: ص ٢٣٨.

٤- دراسات لغوية في القرآن الكريم وقراءاته، د. احمد مختار عمر، ص ١١٦، عالم الكتب، القاهرة، ط ٢، ٢٠٠٦.

سبق من الممكن القول أن التعبير بالأبوة له اثر كبير في تحديد الأنصبة وهو متصل إضافة إلى ما سلف بالدين، من حيث أثره في استحقاق الإرث والتوريث.

### ٣ - ما فائدة ذكر الأبوين (ولأبويه) ثم في الإبدال منها (لكل واحد منهما)؟ لما

ذكر سبحانه الفروع ومقدار ما يرثون اخذ في ذكر الأصول ومقدار ما يرثون، فذكر أن الميت يرث منه أبواه كل واحد السدس إن كان للميت ولد وشمل قوله: (له ولد) الذكر والأنثى والواحد والجماعة والضمير في (لأبويه) عائد على ما عليه الضمير في (مما ترك) وهو ضمير الميت الدال عليه معنى الكلام وسياقه، وفائدة<sup>(١)</sup> هذا البديل انه لو قيل لأبويه السدس لكان ظاهره اشتراكهما، ولو قيل ولأبويه السدسان لأوهم قسمة السدسين عليهما على التسوية وعلى خلافهما. فان قلت فهلا قيل ولكل واحد من أبويه السدس؛ وأي فائدة من ذكر الأبوين أولاً ثم في الإبدال منهما؟ قلت لان في الإبدال والتفصيل بعد الإجمال تأكيداً أو تشديداً كالذي نراه في الجمع بين التفسير والمفسر.

### ٤ - ما علة كون حظ الوالدين من الإرث اقل من حظ الأولاد؟ لاشك أن حق

الوالدين على الإنسان أعظم من حق ولده عليه، وقد بلغ حق الوالدين إلى إن قرن الله طاعته بطاعتها قال تعالى (وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً) الإسراء: ٢٣. وإذا كان كذلك فما السبب في انه تعالى جعل نصيب الأولاد أكثر ونصيب الوالدين اقل؟ والجواب عن هذا في غاية الحكمة<sup>(٢)</sup>، وذلك لان الوالدين يكونان في الغالب اقل حاجة إلى المال من الأولاد، إما لكبرهما وإما لتمولهما، وإما لوجود من تجب عليه نفقتهما من أولادهما الأحياء؛ وإما الأولاد فإما أن يكونوا صغاراً لا يقدرين على الكسب، وإما أن يكونوا على كبرهم محتاجين إلى نفقات كثيرة في الحياة كالزواج وتربية الأطفال ونحو ذلك. فلهذا وذاك كان حظهم من الإرث أكثر من حظ الوالدين.

### ٥ - ما السر في تساوي الوالدين في الميراث مع عدم تساوي الذكر والأنثى

من الأبناء؟ في هذه الآية بيان لفضل المرأة وعدم نقصها وذلك أن الله تعالى قد ذكر المرأة ولم يذكر الرجل في نفس الآية لحالتين أخريين من حالات الميراث فبدأ بالأم

١- الدر المصون: ٢/٣٢٠، وينظر مفاتيح الغيب: ١٧٢/٩.

٢- اللباب في علوم الكتاب: ٦/٢١٥، وينظر مفاتيح الغيب: ١٧٢/٩.

وعرف نصيب الأب بدلالة التضامن بعد معرفة نصيب الأم وقد سوى الله بين الأب والأم في هذا الموضوع وذلك لعظم مقام الأم؛ لان الأب<sup>(١)</sup> وان كان يستوجب التفضيل لما كان ينفقه على الابن، فالأم أيضا حملته كرها ووضعته كرها؛ وكان بطنها له وعاء، وتديها له سقاء، وحجرها له فناء، فتكافأت الحجتان فلذلك سوى بينهما.

### ما معنى (الإخوة) في قوله تعالى ((فان كان له إخوة فلأمه السدس))؟ ولماذا

استخدم القرآن لفظة إخوة دون إخوان؟ الأخ: هو المشارك الآخر في الولادة من الطرفين، ومن احدهما أو من الرضاع. ويستعار في كل مشارك لغيره في القبيلة أو في الدين أو في صنعة أو في معاملة أو في مودة<sup>(٢)</sup>. وقد ورد جمع الأخ في القرآن الكريم على (إخوة) و (إخوان) مع تفرقة القرآن بين المعنيين في المعنى بجعل احدهما خاصا (إخوة) والآخر عاما (إخوان) ويشمل المعنى الخاص أيضا. فلفظ (إخوة)<sup>(٣)</sup> جمع يستخدم في القرآن للأخوة في الرحم فقط وقد ورد سبع مرات في القرآن الكريم، وردت ست منها في معنى الأخوة في النسب (النساء: ١١، النساء: ١٧٦، يوسف: ٥) إما الآية السابعة فقد وردت بمعنى الصداقة والإخلاص وهي قوله تعالى (إنما المؤمنون إخوة) (الحجرات: ١٠) وهذه الآية يمكن حملها على التشبيه البليغ الذي حذف منه أداة التشبيه ووجه الشبه وبذلك لا تخرج عن المعنى الخاص للفظ ويمكن حملها على المبالغة في قوة العلاقة بين الأصدقاء التي تقربها من قوة العلاقة بين الأخوة لأب وأم. ولفظة (إخوة) (فعللة)<sup>(٤)</sup> من جموع القلة فلذلك جاءت إخوة النسب على القلة لان الأخوة في الغالب لا يتجاوزون العشرة إما الإخوان فهو احد جموع الكثرة على (فعلان) فصلح مجيئه مع إخوان الدين أو الصداقة لمطلق الكثرة وقد وردت اثنتين وعشرين مرة شاملا" المعنيين: إخوة الدين وإخوة النسب.

- ١- تفسير المنار، محمد رشيد رضا، ٣٣٩/٤، خرج احاديثه ابراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٩، وينظر اللباب في علوم الكتاب: ٢١٥/٦.
- ٢- المفردات في غريب القرآن: ص ٢٢.
- ٣- مقاصد اللغة واثرها في فهم الخطاب الشرعي، د. احمد كروم، ص ٢٣٥، كنوز المعرفة، عمان، ط١، ٢٠١٥، وينظر دراسات لغوية في القرآن الكريم وقرآته: ص ٢١٦.
- ٤- معاني الابنية في العربية: ص ١٣٨.

ومن لطائف الاستعمال القرآني للفظ (إخوة) انه وضعها موضع المثنى في الآية الكريمة، فوجود الأخوين يوجب السدس للام<sup>(١)</sup>. وقد جيء بلفظ الجمع (إخوة) لان اقل الجمع اثنان، يقول الزمخشري (فكيف صح أن يتناول الإخوة الأخوين والجمع خلاف التثنية؟ قلت:الإخوة تفيد معنى الجمعية المطلقة بغير كمية والتثنية كالتثليث والتربيع في إفادة الكمية، وهذا موضوع الدلالة على الجمع المطلق فدل بالإخوة عليه<sup>(٢)</sup> ولاسيما إن أهل العلم اجمعوا على أن أخوين فصاعداً ذكرانا كانوا أو إناثا من أب وأم، أو من أب، أو من أم يحجبون الأم عن الثلث إلى السدس.

ما علة تقديم الدين على الوصية مع أن الوصية مقدمة على الدين في اللفظ في قوله سبحانه(من بعد وصية يوصى بها أو دين)؟ قال الفخر الرازي<sup>(٣)</sup>: روي عن على بن أبي طالب(عليه السلام) انه قال: إنكم لتقرؤون الوصية قبل الدين، وان الرسول(صلى الله عليه وسلم) قضى بالدين قبل الوصية. واعلم أن مراده(عليه السلام)التقديم في الذكر واللفظ، وليس مراده أن الآية تقتضي تقديم الوصية على الدين في الحكم لان كلمة(أو)لا تفيد الترتيب البتة.واعلم أن الحكمة في تقديم الوصية على الدين في اللفظ من وجهين: الأول:أن الوصية مال يؤخذ بغير عوض فكان إخراجها شاقاً على الورثة، فكان أدائها مظنة التقريط بخلاف الدين، فان نفوس الورثة مطمئنة إلى أدائها، فلهذا السبب قدم الله ذكر الوصية على ذكر الدين في اللفظ بعثاً على أدائها وترغيباً في إخراجها).وذكر الزركشي عن السهيلي وجهين للتقديم<sup>(٤)</sup>:

احدهما:إنها قرينة إلى الله تعالى بخلاف الدين الذي تعود الرسل منه فبدى بها للفضل.

- ١- صيغ(فعلة)و(فعلة)و(فعلة) في القرآن الكريم دراسة صرفية دلالية، زيرقان قاسم، ص١٨٦، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠١١.
- ٢- تفسير الكشاف، الإمام الزمخشري، ١/٤٧٣، ضبطه عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٥، ٢٠٠٨.
- ٣- مفاتيح الغيب: ١٧٥/٩.
- ٤- دلالات التقديم والتأخير في القرآن الكريم: ٢٨٦.

الثاني: إن الوصية للميت والدين لغيره، ونفسك قبل غيرك، تقول هذا لي وهذا لغيري ولا تقول في فصيح الكلام هذا لغيري وهذا لي.

وجه توصيف الوصية بقوله (يوصي بها) فيه دلالة على التأكيد ولا يخلو مع ذلك من الإشعار بلزوم إكرام الميت ومراعاة حرمة فيما وصى به<sup>(١)</sup>.

**قوله تعالى ((ولكم نصف ما ترك أزواجكم)) إلى قوله ((توصون بها أودين))**

يتضمن التساؤلات التالية: ما علة ورود (النصف) بالإضافة فقيل: نصف ما ترك، والربع بالقطع، فقيل: ولهن الربع وهل لذلك علاقة بمقدار الميراث؟ ناقش صاحب تفسير الميزان في تفسير القرآن هذه المسألة فقال<sup>(٢)</sup>: استعمل القرآن النصف بالإضافة فقيل: نصف ما ترك، والربع بالقطع فقيل: ولهن الربع مما تركتم فإن القطع عن الإضافة يستلزم التتميم ب(من) ظاهرة أو مقدرة و(من) هذه تقييد معنى الأخذ والشروع من الشيء، وهذا المعنى يناسب كون مدخول (من) كالجاء التابع من الشيء المبتدأ منه وكالمستهلك فيه، وهذا إنما يناسب ما إذا كان المدخول قليلاً أو ما هو كالكثير بالنسبة إلى المبتدأ منه كالسدس والربع والثالث من المجموع دون مثل النصف والثلاثين، ولذا قال تعالى (السدس مما ترك) وقال: (ولكم نصف ما ترك) وقال: (لهن ثلثا ما ترك) بالإضافة؛ وقال (فلهما النصف) أي نصف ما ترك، فاللام عوض عن المضاف إليه. لم يعط الله تعالى للزوجات في الميراث إلا مثل ما أعطى للزوجة الواحدة؟ ما علة ذلك؟ لم يعط الله تعالى للزوجات في الميراث إلا مثل ما أعطى للزوجة الواحدة لإرشادنا<sup>(٣)</sup> إلى أن الأصل الذي ينبغي أن نسير عليه في الزوجية أن تكون للرجل امرأة واحدة، وإنما يباح الأكثر بشروط مضيق، وإن التعدد من الأمور النادرة التي تدعو إليها الضرورة فلم يراعها الشارع في الأحكام، إذ الأحكام إنما توضع للأصل الذي عليه العمل والنادر لا حكم له.

**ما معنى كلمة (زوج)؟ وهل فرق القرآن بينها وبين لفظة امرأة؟ الزوج: يدل هذا**

الجذر على اقتران شيئين متلازمين حيث يقال لكل واحد من القرينين من الذكر والأنثى

١- الميزان في تفسير القرآن: ٤/٢١٦.

٢- الميزان في تفسير القرآن: ٤/٢١٨.

٣- تفسير المراعي: ٤/٢٠٠.

زوج. وهو في القرآن على ثلاثة أوجه منها (الخليلة)<sup>(١)</sup>. وقد جرى الاستعمال اللغوي العادي على أن لفظة (امرأة) و(زوج) مترادفان ولكن الاستعمال القرآني فرق بينهما فقد جاءت كلمة (زوج) في السياقات التالية:<sup>(٢)</sup>.

١ - في سياق النعمة والتوافق وحسن المعاشرة نحو قوله سبحانه (وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة)(البقرة: ٣٥).

٢ - استعملت للدلالة على نساء المؤمنين، وفي سياقات المنة بفضل الله ورحمته بعباده المؤمنين.

٣ - تطلق لفظة (زوج) على المتوفى زوجها.

بينما استعملت لفظة (امرأة) في القرآن الكريم في:<sup>(٣)</sup>

١ - الأخبار عن نساء أهل الشرك كما في حالة أبي لهب وامرأته قال تعالى(وامرأته حمالة الحطب)(المسد: ٤).

٢ - إذا تعطلت آية الزوجية من السكن والمودة والرحمة بخيانة أو تباين في العقيدة أو بعقم أو ترمل

٣ - أطلقت اللفظة عموماً على الفتاة غير المتزوجة.

وهكذا يتبين أن إطلاق القرآن لكلمة (زوج) للإشعار بالمجانسة والاقتران والمشاكله ولا يكون إلا في أحكام الزوجة بعد وفاة الزوج، في الحديث عن حقوقها الزوجية من قضاء العدة أو حقوقها في الميراث وهذا الاستعمال يأتي لتأكيد الحقوق الشرعية وهذه الحقوق تمثل تنمة التوافق والانسجام وإكمال الفطرة حتى بعد الموت فكمال الانسجام بعد الموت مع الزوجة يكون في إعطائها ما افترضه الله من حقوق.

١- الوجوه والنظائر في القرآن الكريم، أبي هلال العسكري، ص ١٧٥، تح احمد السيد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠١٠.  
٢- الفرقة والوصل بيانات في اللغة، دأمين لقمان الحبار، ص ٥٦ وما بعدها، دار مجدلاوي للنشر عمان. وينظر معجم الفروق الدلالية في القرآن الكريم: ص ٢٧٨-٢٧٩. وينظر خصائص التعبير القرآني: ص ٢٩١ وما بعدها.  
٣- المصدر نفسه.

أقسام الورثة في قوله تعالى ((ولكم نصف ما ترك أزواجكم)) إلى قوله (ولهن الربع مما تركتم أن لم يكن لكم ولد) إلى قوله (وان كان رجل يورث كلاله أو امرأة وله أخ أو أخت...) إلى آخر الآية: قال الإمام الرازي<sup>(١)</sup>: إن الله تعالى أورد أقسام الورثة في هذه الآيات على أحسن الترتيبات؛ وذلك لان الوارث أما أن يكون متصلاً بالميت بغير واسطة أو بواسطة فان اتصل بغير واسطة فبسبب الاتصال أما أن يكون هو النسب أو الزوجية. فحصل ههنا أقسام ثلاثة، أشرفها وأعلاها الاتصال الحاصل ابتداء من جهة النسب، وذلك هو قرابة الولاء ويدخل فيها الأولاد والوالدات، فالله تعالى قدم حكم هذا القسم. وثانيهما: الاتصال الحاصل ابتداء من جهة الزوجية، وهذا القسم متأخر في الشرف عن القسم الأول لان الأول ذاتي وهذا الثاني عرضي والذاتي اشرف من العرضي، وثالثهما: الاتصال الحاصل بواسطة الغير وهو المسمى بالكلالة. والكلالة<sup>(٢)</sup>: اسم لما عدا الولد والوالد من الورثة. قال الزمخشري<sup>(٣)</sup>. واصل الكلالة مصدر بمعنى الكلال، وهو ذهاب القوة من الإعياء. فاستعيرت للقرابة من غير جهة الولد والوالد. ويعقب بعض العلماء على معنى الكلالة فيقولون<sup>(٤)</sup>: إن الكلالة وان كانت معروفة لغة متواردة على معانٍ متماثلة ومتضادة فعلينا أن نتبصر مواردنا في الشريعة فنقول: وردت في أحكام القرآن آيتين: أحدهما هذه، والأخرى التي في آخر سورة النساء فهي التي لا ولد ذكرًا فيها. وهم إخوة لأب وأم أو إخوة لأب أو أخوات لأب وأم وجد فجاءت هذه الآية لبيان حال الأخوة من الأم، وجاءت في آخر سورة النساء لبيان إخوة الأعيان والعلات حتى يقع البيان بجميع الأقسام. وقد أخرج سبجانه ميراث (الكلالة) عن القسمين الأولين لوجوه هي<sup>(٥)</sup>:

١ - إن الأولاد والوالدين والأزواج والزوجات لا يعرض لهم السقوط بالكلية.

١- مفاتيح الغيب: ١٧٨/٩، وينظر روح المعاني: ٦٠٠/٣.

٢- المفردات في غريب القرآن: ٤٣٩.

٣- تفسير الكشاف: ٤٧٤/١.

٤- اثر القراءات القرآنية في استنباط الاحكام الفقهية، د. عزت شحاتة، ص ١٠٦، مؤسسة المختار للنشر، ط ٢، ٢٠٠٦.

٥- مفاتيح الغيب: ١٧٨/٩، وينظر روح المعاني: ٦٠٠/٣.

٢- إن القسامين الأولين ينسب كل واحد منهما إلى الميت بغير واسطة؛ والكلالة تنسب إلى الميت بواسطة، والثابت ابتداء اشرف من الثابت بواسطة.

٣- إن مخالطة الإنسان بالوالدين والأولاد والزوج والزوجة أكثر وأتم من مخالطته بالكلالة، وكثرة المخالطة مظنة الإلفة والشفقة، وذلك يوجب شدة الاهتمام بأحوالهم، فلهذه الأسباب الثلاثة وأشباهاها أقر الله تعالى ذكر مواريث الكلالة عن ذكر القسامين الأولين.

في قوله تعالى(من بعد وصية يوصي بها أو دين) النساء: ١١ وقوله تعالى(من بعد وصية يوصي بها أو دين غير مضار)النساء: ١٢ لم خص تعالى كل آية بما فيها من فعل الوصية ومن ذكر غير مضار أو عدم ذكره؟ لما كان المورث معلوماً في قوله(ولأبويه لكل واحد منها السدس مما ترك...الخ)ناسبه بناء الفعل للمعلوم، ولما كانت العلاقة بين المورث وورثته لا يشوبها كدر؛ ناسبه عدم ذكر غير مضار. إما الآية الأخرى فقد تقدم فيها قوله(وان كان رجل يورث كلالة أو امرأة...)فلما كان المورث مبهماً؛ ناسبه بناء الفعل للمجهول، ولما كان عدم وجود الأولاد للمورث يجعله يحاول حرمان ورثته وهم من الدرجة الثانية في القرابة عن طريق دين لا أصل له<sup>(١)</sup>.

لم جعل سبحانه خاتمة آية ميراث الأولاد والوالدين(فريضة من الله إن الله كان عليماً "حكيماً")النساء: ١١ بما فيها من(فريضة)و(إن)و(حكيم) وخاتمة آية ميراث الأزواج(وصية من الله والله عليم حكيم) بما فيها من(وصية)وعدم(إن)و(حكيم)؟ إن الآية الأولى بدأت بقوله(يوصيكم الله في أولادكم)فلما أريد الدلالة على أن هذه الوصية واجبة النفاذ؛ ناسبه قوله(فريضة من الله)ولما أريد تعليل الحكم وتأكيده مراعاة لمن يضمنون أن بعض أبنائهم قد ينفعهم أكثر من الآخر، أو من يضمنون إن آباءهم قد ينفعونهم؛ ناسبه ذكر(أن)و(كان)الدالة على الدوام والاستمرار، ولما كانت قسمة الميراث بالمقادير التي قدرها الله لحكم لا يعلمها إلا هو؛ ناسبه ذكر (حكيم). إما الآية الأخرى فقد ذكرت فيها الوصية ثلاث مرات؛ فناسبه قوله(وصية من الله)ولما كان من لم يلتزم بما وصى الله

١- استدرارك ما فات من بلاغة الآيات المتشابهات، د. عبد العظيم، ص ٣٥٦-٣٥٧، دار ابن الجوزي.

وشدد عليه يستحق أن يعاجله الله بالعقوبة فور عصيانه، لكن لما كان الله لا يعجل بالعقوبة بل يعطي عباده الفرصة كي يتوبوا ويرجعوا عما هم فيه؛ ناسبه ذكر (حليم) ولما كان ما تقدم من التوكيد في الآية السابقة حرياً إذا تأمله المنكرون أن يرتدعوا عن إنكارهم ناسبه العطف بالواو وعدم ذكر (أن) و(كان) بقوله (والله عليم حليم)<sup>(١)</sup>.

**قوله تعالى ((يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة إن امرؤ هلك)) إلى قوله تعالى (والله بكل شيء عليم)). النساء: ١٧٦، وتتضمن عدة تساؤلات: ما معنى قوله (يستفتونك) وما الفرق مابين (الاستفتاء) و(السؤال)؟ يدور استعمال مادة (أفتى) حول محورين احدهما يدل على طراوة وجدة، بمعنى الشاب الحدث، والآخر على تبيين حكم<sup>(٢)</sup>، وثمة صلة بين المعنيين فكأن الشاب الحدث الذي شبّ وقوي فكأنه يقوي ما أشكل ببيانه فيشب ويصير فتياً قوياً<sup>(٣)</sup>، ودلالاتها العامة الكلام الذي يقال لبيان ما خفي وما أشكل من الأحكام أو لتوضيح غامض أو ملتبس. والفرق بين المسألة وأفتياً<sup>(٤)</sup>: إن المسألة عامة في كل شيء، والفتيا سؤال عن حادثة، واصله من أفتاء وهو الشباب، والفتى الشاب، والفتات الشابة، وتقول للأمة وان كانت عجوزاً: فتاة، لأنها كالصغيرة في إنها لا توقر توقير الكبيرة، وقيل للمسألة عن حادثة: فتيا، لأنها في حالة الشابة في إنها مسألة عن شيء حدث. ومن خلال استعراض الآيات التي وردت فيها كلمة (يستفتونك) نجدتها وردت مرتين في سورة النساء وتوجهت إلى أحكام شرعية يعسر فهمها وقد اسند الجواب فيها إلى الذات العليا؟ (قل الله يفتيكم) ولاشك فان الاستفتاء هنا يتعلق بحقوق العباد والتي يكثر فيها الخلاف، فاقترضى الأمر هذا الإسناد للذات الإلهية تأكيداً وتوثيقاً للحكم. بينما وردت مادة (يسألونك) في القرآن الكريم في خمسة عشر موضعاً<sup>(٥)</sup>، وجاءت بمعنى الكلام الذي يفيد طلب شيء ما أو الاستخبار عنه، وجاء**

١- المصدر نفسه، وينظر مفاتيح الغيب: ١٨٣/٩.

٢- الدلالة والكلام، د. محمد محمد داود، ص ١٠٢، دار غريب، القاهرة، ٢٠٠٢.

٣- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، الفيومي، ص ٤٩٩، المؤسسة الحديثة للكتاب، بيروت.

٤- الفروق اللغوية: ص ٧٧.

٥- البقرة ١٨٩، ٢١٥، ٢١٧، ٢١٩، ٢٢٠، ١٨٦، ٢٢٢، المائدة ٤، الاعراف ١٨٧، الانفال ١، الاسراء ٨٥، الكهف ٨٣، طه ١٠٥، النازعات ٤٢.

غالب السؤال فيها عن الأحكام الشرعية وما يتعلق ببعض الحقائق الريانية، كما جاء غالب الجواب مصدراً ب(قل)نسبة إلى النبي(صلى الله عليه وسلم). وينبغي الإشارة هنا إلى إن كلمة(يستفتونك)قد جاءت في هذه الآية بدون(واو العطف)بينما وردت في قوله تعالى(ويستفتونك في النساء)النساء: ١٢٧. بواو العطف لان: (١) الأول: لما انفصل عما بعده اقتصر من الاتصال على العائد وهو ضمير المستفتين، وفي الآية متصل بقوله(يفتكم). وليس بمتصل بقوله(يستفتونك)لان ذلك يستدعي(قل الله يفتكم فيها)أي في الكلالة. والذي يتصل ب يستفتونك محذوف يحتمل أن يكون في(الكلالة)ويحتمل أن يكون فيما بدا لهم من الوقائع.والثاني: لما اتصل بما بعده وهو قوله(في النساء)وصله بما قبله بواو العطف والعائد جميعاً".

• ما معنى لفظة(هلك)وما لفرق بين الهلاك والموت؟ الهلاك:الموت، أو افتقاد الشيء عنك وهو عند غيرك موجود، أو هلاك الشيء باستحالة وفساد(٢)، يقال:هلك الرجل إذا وقع في أمر شديد وإذا مات أيضاً، وهو في القرآن على خمسة أوجه أولها:الموت والثاني:الفناء، والثالث:العذاب، والرابع:الذهاب، والخامس:الفساد(٣)والفرق بين الهلاك والموت(٤):

١ - الهلاك هو الموت وهو عام يستعمل في الإنسان وغير الإنسان في الأموال وفي كل شيء.

٢ - الهلاك:هو أن يموت الإنسان ولا يترك وراءه من يخلفه وهي مفسرة في الآية الكريمة(النساء:١٧٦).

• ما دلالة(إن) في قوله تعالى(إن امرؤ هلك...)?وما معنى قوله(يبين الله لكم أن تضلوا)? ورد في كتاب تسهيل الفوائد ان العرب يفرقون بين اداتي

- ١- البرهان في متشابه القرآن، الامام الكرمانى، ص١٤٣، دار الوفاء، مصر، ط٤، ٢٠١٢.
- ٢- الافعال في القرآن الكريم، د. عبد الحميد مصطفى، ١٤٠٩/٢، دار الحامد للنشر، عمان، ط١، ٢٠٠٧.
- ٣- الوجوه والنظائر في القرآن الكريم:ص٣٤٣، وينظر المشترك اللفظي في القرآن الكريم، د. عبد العال سالم مكرم، ص٧٤-٧٥، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٩٩٦.
- ٤- الوجوه والنظائر في القرآن الكريم:ص٣٤٣.

الشرط (إذا) و (ان) قال ابن مالك - رحمه الله (إذا للوقت المستقبل، مضمنة معنى الشرط غالباً لكنها لما تيقن كونه، أو رجح - بخلاف (إن))، فإذا استعملوها مع بعيد الحصول فقد يعترض معترض بهذه الآية، فيقول: إن الله تعالى قال ((إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك)) والهالك هنا محقق، فهل تستعمل (إن) أيضاً في المؤكد الوقوع؟ اجاب ابن القيم عن هذا الإشكال، فقال<sup>(١)</sup>: (التعليق ليس على مطلق الهلاك، بل على هلاك مخصوص، وهو هلاك لا عن ولد) فهو تعليق على شرط قد يكون بعيد الوقوع حيث يموت ميت ليس له ولد، وله أخت، وكذلك سائر الشروط في الآية. أما فيما يتعلق بقوله تعالى (يبين الله لكم ان تضلوا) فقد تأول المفسرون العبارة بتأويل يراعي المعهود الشرعي وسنن العربية وعلى وجوه: الأول: قال البصريون: المضاف ههنا محذوف وتقديره: يبين الله لكم كراهة ان تضلوا فيكون بذلك من باب اقامة المضاف اليه مقام المضاف، والثاني: قال الكوفيون: حرف النفي محذوف، والتقدير: يبين الله لكم لئلا تضلوا، وحذفت لدلالة الكلام عليها، والثالث: قال الجرجاني صاحب النظم: يبين الله لكم الضلالة لتعلموا انها ضلالة فتجتنبوها.<sup>(٢)</sup>

• لماذا فرق الله آيات المواريث في سورة النساء؟ وردت احكام المواريث في كتاب الله في سورة النساء وقد ثار تساؤل هو لماذا آخر الله الآية الأخيرة فأتى بها في آخر السورة ولم يلحقها بسابقتها في الترتيب ومعلوم إن ترتيب السور والآيات توقيفي من عند الله، وقد اجاب الرازي في تفسيره عن ذلك فقال: اعلم انه تعالى تكلم في أول السورة في أحكام الأموال وختم آخرها بذلك ليكون الآخر مشاكلاً للأول، ووسط السورة مشتمل على المناظرة مع الفرق المخالفين للدين<sup>(٣)</sup>. ثم قال الرازي<sup>(٤)</sup>: واعلم ان في هذه السورة لطيفه عجيبة، وهي ان اولها مشتمل على بيان كمال قدرة الله تعالى فانه

١- نظرات لغوية في القرآن الكريم، د. صالح بن حسين، ص ١٥٨، دار اشبيلية، المملكة العربية السعودية، ط ٢، ٢٠٠٢.

٢- مفاتيح الغيب: ١١/٩، وينظر: تأويل النص القرآني وقضايا النحو، د. محمود حسن الجاسم، ص ١٣٠ - ١٣١، دار كنوز المعرفة، عمان، ط ٢، ٢٠١٦.

٣- مفاتيح الغيب: ٩٥/١١.

٤- مفاتيح الغيب: ٩٦/١١، وينظر: التناسب بين السور في المفتاح والخواتيم، د. فاضل السامرائي، ص ١٥، دار ابن الجوزي، ط ١، ١٤٣٢هـ.

قال (يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة) النساء: ١. وهذا دال على سعة القدرة، وآخرها مشتمل على بيان كمال العلم وهو قوله (والله بكل شيء عليم) وهذان الوصفان هما اللذان بهما تثبت الربوبية والإلهية والجلالة والعزة، وبهما يجب على العبد أن يكون مطيعاً " للأوامر والنواهي منقاداً" لكل التكليف.

### الخاتمة

بعد أن انهينا بحثنا نود أن نشير إلى جوانب أهمها:

- ١ - اللغة العربية لها اثر واضح على فهم النصوص، ولاسيما وان الشريعة قد اتخذت العربية وسيلة للأداء.
- ٢ - اللغة لها اعظم الاثر في ضبط طريقة الفهم لخطابات الشارع وهذا يدل الصلة الوثيقة بين اللغة وطرق فهم دلالات الخطاب الشرعي.
- ٣ - الالفاظ لها في الاستعمال القرآني مدلول آخر يغاير أصل مدلولها اللغوي .
- ٤ - اللغة العربية ليست وسيلة تواصل فقط وانما هي وسيلة تشريع.
- ٥ - كان لاختلاف العلماء في مسائل اللغة ومعانيها واستعمالاتها اثر كبير في اختلاف الفقهاء والمفسرين في الاحكام الشرعية.
- ٦ - استخدم القرآن الكريم الالفاظ في غاية الدقة فأثر مثلاً لفظة (يوصيكم) على لفظة (يأمركم) لان الوصية تتعلق بالمال، وأثر لفظة (الاولاد) على (الابناء) لتكون الانصبه شاملة للذكور والاناث.
- ٧ - آيات المواريث وان وردت في آيات محدودة لكنها غزيرة في معانيها وشاملة لعلم الفرائض وكان للغة دور كبير في تفسيرها.

### المصادر والمراجع

- ١ - القرآن الكريم.
- ٢- اثر القراءات القرآنية في استنباط الاحكام الفقهية، د.عزت شحاتة، مؤسسة المختار للنشر، ط٢، ٢٠٠٦.
- ٣ - اثر اللغة العربية في استنباط الاحكام الفقهية، د.عمرو خاطر، تقديم د.سعید عبد العظيم، الدار العالمية للنشر والتوزيع ، الاسكندرية، ط١، ٢٠٠٨.



- ٤ - اثر اللغة في اختلاف المجتهدين، عبد الوهاب عبد السلام طويلة، دار السلام، القاهرة، ط٣، ٢٠١٠.
- ٥ - اسئلة بيانية في القرآن الكريم، د.فاضل السامرائي، مكتبة الصحابة، الامارات، ط١، ٢٠٠٨.
- ٦ - استدرارك ما فات من بلاغة الآيات المتشابهات، د.سعد عبد العظيم، دار ابن الجوزي.
- ٧ - اعجاز القرآن الكريم في تشريع الميراث وتوظيفه في العلوم الإنسانية والاجتماعية، د.رفعت السيد العوضي، دار السلام مصر، ط١، ٢٠٠٨.
- ٨- اعراب القرآن الكريم وبيانه، محي الدين الدرويش، إيران.
- ٩-الافعال في القرآن الكريم، د.عبد الحميد مصطفى السيد، دار الحامد للنشر، الاردن، ط١، ٢٠٠٧.
- ١٠ - البرهان في متشابه القرآن، الإمام الكرمانى، ت٥٥٠٠هـ، دار الوفاء، مصر، ط٤، ٢٠١٢.
- ١١-تأويل النص القرآني وقضايا النحو، د.محمود حسن أَلجاسم، دار كنوز المعرفة، عمان، ط٢، ٢٠١٦.
- ١٢- تفسير البحر المحيط، أبي حيان الأندلسي، حقق أصوله وعلق عليه عبد الرزاق المهدي، دار احياء التراث العربي، بيروت، ط١، ٢٠٠٢.
- ١٣- تفسير التحرير والتوير، الطاهر بن عاشور، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط١.
- ١٤- تفسير القرآن بألقرآنية القرآنية العشر، منشورات الجامعة الاسلامية ورابطة علماء فلسطين، ٢٠٠٢.
- ١٥ - تفسير الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، الإمام الزمخشري، رتبه وضبطه محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٥، ٢٠٠٨.
- ١٦ - تفسير المراغي، احمد مصطفى المراغي، دار احياء التراث العربي، بيروت.
- ١٧ - تفسير المنار، محمد رشيد رضا، خرج احاديثه ابراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٩.
- ١٨ - التناسب بين السور في المفتتح والخواتيم، د.فاضل السامرائي، دار ابن الجوزي، ط١، ١٤٣٢هـ.
- ١٩ - الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، تقديم هاني الحاج، حققه واخرج احاديثه عماد زكي البارودي وخيري سعيد، المكتبة التوفيقية، القاهرة.
- ٢٠ - الجدول في اعراب القرآن وصرفه وبيانه مع فوائد نحوية هامة، تصنيف محمود صافي، إشراف اللجنة العلمية بدار الرشيد، ط١، ١٩٩٠.
- ٢١ - خصائص التعبير القرآني وسماته البلاغية، د.عبد العظيم إبراهيم المطنعي، مكتبة وهبة القاهرة، ط١، ١٩٩٢.
- ٢٢ -دراسات لغوية في القرآن الكريم وقراءته، د.احمد مختار عمر، عالم الكتب القاهرة، ط٢، ٢٠٠٦.

- ٢٣ - الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، السمين الحلبي، تح الشيخ علي محمد معوض وآخرون، قدم له د.احمد محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٤.
- ٢٤ - دقائق الفروق اللغوية في البيان القرآني، د.محمد ياس خضر، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط١، ٢٠٠٦.
- ٢٥ - دلالات التقديم والتأخير في القرآن الكريم دراسة تحليلية، د.منير محمود، دار وهبة، القاهرة، ط١، ٢٠٠٥.
- ٢٦ - الدلالة والكلام دراسة تأصيلية لألفاظ الكلام في العربية المعاصرة، د.محمد محمد داود، دار غريب، القاهرة، ٢٠٠٢.
- ٢٧ - الرسالة، الإمام الشافعي، تح وشرح احمد محمد شاکر، مطبعة الباب الحلبي، الاسكندرية، ط١.
- ٢٨ - روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، الالوسي، تح محمد احمد وعمر عبد السلام، دار احياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٩٩٩.
- ٢٩ - شرح كتاب سيبويه، أبي سعيد ألسيرافي، تح احمد حسن مهدي وعلي سيد علي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٨.
- ٣٠ - الصاحبي كتاب في فقه اللغة، ابن فارس ت٣٩٥هـ، تح الشيخ احمد صقر، مؤسسة المختار، القاهرة، ط١، ٢٠٠٥.
- ٣١ - صيغ(فعله)و(فعله)و(فعله) في القرآن الكريم، دراسة صرفية دلالية، د.زرفان قاسم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠١١.
- ٣٢ - علم ادوات القرآن، تأليف وتحقيق، د.قاسم فائز، الدار العربية للموسوعات، ط١، ٢٠١١.
- ٣٣ - عمدة الحفاظ في تفسير اشرف الالفاظ معجم لغوي لألفاظ القرآن، السمين الحلبي، تح محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٦.
- ٣٤ -الفرقة والوصل بيانات في اللغة، د.أمين لقمان الحبار، دار مجد لاوي للنشر، عمان، ط١، ٢٠١٢.
- ٣٥ - فروق اللغات في التمييز بين مفاد الكلمات، نور الدين الحسيني، حققه وشرحه، د. محمد رضوان الداية، مكتبة الرشد ناشرون، ط١، ٢٠٠٣.
- ٣٦ - الفروق اللغوية، ابي هلال العسكري، ت٤٠٠هـ، علق عليه محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، ط٤، ٢٠٠٦.
- ٣٧ - الفروق اللغوية في تفسير الكلمات القرآنية، علي فهمي النزهي، تقديم د.احمد عيسى المعصراوي وآخرون، دار العالمية للنشر والتوزيع، مصر، ط١، ٢٠١٥.
- ٣٨ - الكنز الثمين في تفسير ابن عثيمين، ابن عثيمين، اعتنى به ابو عبدالرحمن عادل، كتاب ناشرون.



- ٣٩ - الكوكب الدرّي في تخريج الفروع الفقهيّة على المسائل النحويّة، الاسنوي، حقّقه د. عبد الرزاق السعدي، راجعه د. عبد الستار ابو غدة، وزارة الاوقاف، الكويت، ط١، ١٩٨٤.
- ٤٠ - اللباب في علوم الكتاب، أبي حفص الحنيلي، تح وتعليق عادل احمد عبد الموجود وآخرون، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط٢، ٢٠١١.
- ٤١ - مجمع البيان في تفسير القرآن، الطبرسي، حقّقه لجنة من العلماء، دار الهلال، بيروت، ط١، ٢٠٠٥.
- ٤٢ - المدخل إلى النحو والبلاغة في إعجاز القرآن الكريم، د. عمار ساسي، عالم الكتب الحديث، الأردن، ط١، ٢٠٠٧.
- ٤٣ - المشترك اللفظي في الحقل القرآني، د. عبد العال سالم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٩٩٦.
- ٤٤ - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، الفيومي، المؤسسة الحديثة للكتاب، بيروت.
- ٤٥ - معاني الابنية في العربيّة، د. فاضل السامرائي، ساعدت جامعة بغداد على نشره.
- ٤٦ - معجم الفروق الدلالية في القرآن الكريم، د. محمد محمد داود، دار غريب، القاهرة، ٢٠٠٨.
- ٤٧ - المعجم الوسيط، قام بإخراجه إبراهيم مصطفى وآخرون، مجمع اللغة العربيّة.
- ٤٨ - مفاتيح الغيب، الإمام الرازي، دار الكتب العلميّة، بيروت. ط١، ٢٠٠٠.
- ٤٩ - المفردات في غريب القرآن، الاصفهاني، راجعه وايل احمد عبد الرحمن، المكتبة التوفيقيّة، القاهرة.
- ٥٠ - مقاصد اللغة واثرها في فهم الخطاب الشرعي، د. احمد كروم، كنوز المعرفة، عمان، ط١، ٢٠١٥.
- ٥١ - المواريث في الشريعة الاسلامية في ضوء الكتاب والسنة، محمد علي الصابوني، الدار العالميّة للنشر، اندنوسيا، ط١، ٢٠١٦.
- ٥٢ - الموافقات في أصول الشريعة، الإمام الشاطبي، تعليق وشرح، عبدالله دراز، مطبعة المكتبة التجارية، مصر.
- ٥٣ - الميزان في تفسير القرآن، الطباطبائي، دار المجتبي للمطبوعات، قم، ط١، ٢٠٠٤.
- ٥٤ - نظرات لغوية في القرآن الكريم، د. صالح بن حسين العابد، دار اشبيلية، المملكة العربيّة السعوديّة، ط٢، ٢٠٠٢.
- ٥٥ - الوجوه والنظائر في القرآن الكريم، أبي هلال العسكري ت٣٩٥هـ، تح احمد السيد، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط١، ٢٠١٠.